

حكم الإشتغال بعلم الكلام في الدفاع عن عقائد الإسلام

د. إبراهيم التهامي
أستاذ مكلف بالدروس
جامعة الأمير عبد القادر
للعلوم الإسلامية

ملخص

هذا البحث الذي أقدمه يتناول موضوعا من الموضوعات المتعلقة بالعقيدة الإسلامية والتي كانت مجالا واسعا للاختلاف والتأليف وهي قضية "الاشتغال بعلم الكلام للدفاع عن عقائد الإسلام"، هل يشرع ذلك أم لا يشرع ؟ والبحث يصل إلى النتيجة التي نجيز الاشتغال بعلم الكلام واستعمال أساليب المتكلمين وطرقهم المنطقية، إذا كان ذلك يفيد في الدفاع عن عقائد الإسلام ضد المبتدعة بشروط وضوابط ذكرتها أثناء البحث مع التدليل على ذلك بأقوال السلف أنفسهم.

Summury

This reseach is dealina with one of the subjects of Islamique beliefs which has Known a lot of differences in opinions and views from the Muslim schoolars.

The subject concern the science of rethoric in order to defend the beliefs of Islam. My reseqrch has tried to answer this question : Is it permissible in Islam to use the science of rethoric to defend its dogmend beliefs ?

My research concludes that it is possible to use the science of rethoric and the logic methods to defend the beliefs of Islam against nom-followers of Islam by using methods and conditions which I mentioned in this research. I have also mentioned the sayings of Muslim schoolars to prove my conclusion.

Resumé

Cette recherche que je presente à pour fin de répondre à la question suivante :

peut-on se baser sur (la science de la logique) pour défendre la croyance Islamique ?

Cela est permis dans la mesure où l'utilisation des méthodes logiques des savants est d'un apport bénéfique en respctant -bien sûr- les clauses et les conditions citées dans cette recherche.

تعريف علم الكلام :

عرف العلماء علم الكلام بتعاريف كثيرة تدل كلها على معنى واحد فقد عرفه "الإيجي" في شرح المواقف (1)، والتفتازاني في شرح المقاصد (2) بأنه : "العلم الذي يقتدر معه على إثبات العقائد بإبراز الحجج ودفع الشبه". وعرفه الإمام الغزالي (ت 205 هـ) في "المنقذ من الضلال" (3) بأنه : "علم مقصوده حفظ عقيدة أهل السنة وحراستها من تشويش المبتدعة".

وعرفه ابن خلدون في "مقدمته" (4) بقوله: "هو علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية والرد على المبتدعة المنحرفين في الاعتقادات عن مذاهب السلف وأهل السنة".

هذه بعض التعاريف لهذا العلم من بعض العلماء المتأخرين، وهي كلها -كما نرى- تشيد بهذا العلم وتمدحه وتراه علما ضروريا في حفظ عقائد المسلمين والدفاع عنها ضد المبتدعة.

ولكن وردت كلمات وألفاظ وعبارات عن سلف هذه الأمة وأئمة الدين على النقيض من هذه التعاريف تماما، تدم علم الكلام وتدم أهله والمشتغلين به، أمثال الإمام مالك -رحمه الله- والإمام أبي حنيفة، والإمام الشافعي والإمام أحمد -وغيرهم- رحمهم الله جميعا.

فمن أقوال الإمام مالك في ذم الكلام وأهله ما نقله ابن عبد البر (ت 426 هـ) في كتابه الممتع جامع بيان العلم وفضله (5) عن مصعب بن عبد الله الزبيري (ت 157 هـ) (6)، أنه قال : " كان مالك بن أنس يقول : "الكلام في دين الله أكرهه ولم يزل أهل بلدنا (7)، يكرهونه نحو الكلام في رأي جهنم (8) والقدر

وما أشبه ذلك ولا أحب الكلام إلا فيما تحته عمل وأما الكلام في دين الله وفي الله فالسكوت أحب إلي لأنني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلا فيما تحته عمل".

وقول الإمام مالك "إلا فيما تحته عمل" المقصود منه كما يشرح ذلك ابن عبد البر: "الأحكام من الصلاة والزكاة والطهارة والصيام والبيوع ونحو ذلك ولا يجوز عنده الجدل فيما تعتقده الأئمة مما لا عمل تحته أكثر من الاعتقاد، وفي هذا خاصة نهى السلف عن الجدل وتناظروا في الفقه وتقايسوا فيه" (9).

وذكر جلال الدين السيوطي (ت 911 هـ) عن الإمام مالك أنه قال: "إياكم والبدع، قيل: يا أبا عبد الله وما البدع؟ قال: أهل البدع الذين يتكلمون في أسماء الله وصفاته وقال: لو كان الكلام علما لتكلم فيه الصحابة والتابعون، كما تكلموا في الأحكام ولكنه باطل يدل على باطل" (10).

ونقل من طريق ابن مهدي (ت 189 هـ) (11) أنه قال: "دخلت على مالك وعنده رجل يسأله فقال: لعلك من أصحاب عمرو بن عبيد (12) لعن الله عمرا فإنه ابتدع هذه البدع من الكلام ولو كان الكلام علما لتكلم فيه الصحابة والتابعون كما تكلموا في الأحكام والشرائع" (13).

من هذه الأقوال نتبين أن ذم الإمام مالك لعلم الكلام وأهله، إنما كان لاعتقاده بأنه من البدع التي حدثت بعد عهد الصحابة والتابعين وهم خيار المسلمين، ولو كان علم الكلام خيرا ما تركوه ولا أعرضوا عنه.

وقد روي عن الإمام أبي حنيفة (ت 150 هـ) المواقف نفسها من علم الكل

وأهله، فقد نقل عنه تلميذه وصاحبه محمد بن الحسن الشيباني (ت 189 هـ) أنه قال : لعن الله عمرو بن عبيد فإنه فتح للناس الطريق إلى الكلام فيما لا يعنيه من الكلام". قال محمد بن ابن الحسن وكان أبو حنيفة يحثنا على الفقه وينهانا عن الكلام".

وكان الإمام الشافعي (ت 204 هـ)، هو الآخر من أشد الناس على علم الكلام وأصحابه، كما نقل عنه، فقد ورد عنه في ذم الكلام وأهله الشيء الكثير، من ذلك قوله : "حكمت في أهل الكلام حكم عمر في صبيغ" (14). وقال أيضا : "حكمت في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد ويحملوا على الإبل ويطاف بهم في العشائر والقبائل وينادى عليهم: هذا جزاء من ترك السنة وأقبل على الكلام" (15).

وقال أيضا : "مذهبي في أهل الكلام تفنيع رؤوسهم بالسياط وتشريدهم في البلاد" وقال أيضا : "لأن يبتلي الله المرء بكل ما نهى عنه خلا الشرك بالله، خير من أن يبتليه بالكلام" (16).

وقال لأبي ثور الذي سأله أن يضع في الكلام شيئا "من تردى في الكلام لم يفلح"، وقال أيضا : "لو علم الناس ما في علم الكلام لفروا منه كما يفر الإنسان من الأسد".

وقال أيضا : "إياكم والنظر في الكلام فإن الرجل لو سئل عن مسألة في الفقه فأخطأ فيها كان أكثر شيء أن يضحك عليه ولو سئل عن مسألة في الكلام فأخطأ فيها نسب إلى البدعة". وفي رواية أخرى عنه أنه يقال له: كفرت (17). وأما الإمام أحمد (ت 241 هـ) فلعله كان أشدهم في هذا الأمر، ولعله لم

ينقل عن إمام من الأئمة في ذم الكلام وهجر أصحابه، مثل ما نقل عنه، من ذلك قوله فيهم: "أئمة الكلام زنادقة" (18)، وفي مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي (ت 597 هـ) عن عبد الله بن أحمد ابن حنبل (ت 290 هـ) (19) عن أبيه أنه كتب: "لست بصاحب كلام ولا أرى الكلام في شيء من هذا إلا ما كان في كتاب الله أو حديث عن رسول الله أو عن صاحب فأما غير ذلك فإن الكلام فيه غير محمود" (20).

ومما يدل على ذمه للكلام أكثر وذمه لأهله وهجره لهم ما نقل عنه من أن السبب في هجره للحارث المحاسبي (ت 243 هـ) (21) كان تصنيف هذا الأخير كتابا في الرد على المبتدعة حيث قال له: "ويحك أأست تحكي بدعتهم أولا ثم ترد عليهم أأست تحمل الناس بتصنيفك على مطالعة البدعة والتفكر في تلك الشبهات فيدعوهم ذلك إلى الرأي والبحث" (22).

وهكذا كان موقف غيرهم من أئمة السنة يبنهون عن الكلام ويذمون أهله ويحذرون من الاشتغال به كالإمام عبد الرحمن بن مهدي الذي كان يقول: "ومن طلب الكلام فأخر أمره زنادقة" (23).

وكالإمام سفيان الثوري (ت 161 هـ) (24) الذي كان يبغض أهل الأهواء وينهى عن مجالستهم أشد النهي ويقول: "عليكم بالأثر وإياكم والكلام في ذات الله" (25).

هذه الأقوال وهذه النصوص عن أئمة الإسلام وأئمة الدين من سلف هذه الأمة وخيارها والتي ظاهرها ذم الكلام وأهله، جعلت الناس تفرق فيه إلى فريقين وتختلف مواقفهم إزاءها وتتباين تفسيراتهم لها بين أخذ لها على ظاهرها

وبالتالي، فقد حرم هذا الفريق من الناس الإشتغال بالكلام وهاجم من يتعاطاه وألف في ذم الكلام وأهله المؤلفات والمصنفات كما فعل "الخطابي" الذي ألف كتاب "الغنية عن الكلام" وكذا "أبو ذر الأنصاري" الذي ألف "ذم الكلام".

وبين مؤول لها تاويلا يؤدي في النهاية إلى مدح علم الكلام وإلى إباحة الإشتغال به بل وندبه ولكن بشروط وظوابط نذكرها في موضعها من البحث وحملوا النهي والذم على كلام المبتدعة الذين ينصرون البدعة.

فأما الفريق الأول والذي حمل هذه النصوص على التحريم والذم، والذي منع منعاً باتاً من الخوض في جدال المبتدعة وتعلم طريقهم الكلامية، ولم يستجز هؤلاء أن يقابلوا الفاسد بالفاسد ويردوا البدعة بالبدعة حتى لو كان صاحبه يقصد به نصرة الكتاب والسنة، كما نقل عن ابن مهدي رحمه الله أنه سئل عن رجل ألف تأليفاً في الرد على الجهمية، فأجاب: "رد عليهم بكتاب الله وسنة رسوله - صلى الله عليه وآله وسلم - ؟ قالوا: بل بالرأي والمعقول، قال: أخطأ رد بدعة ببدعة" (26).

ومن أقطاب هذا الفريق الإمام ابن رجب الحنبلي (ت 795 هـ) الذي قال: "فأما الدخول في كلام المتكلمين والفلاسفة فشر محض وقل من دخل في شيء من ذلك إلا تلطخ في بعض أوضاعهم: يقول الإمام أحمد: لا يخلو من نظر في الكلام أن يتجهم وكان هو وغيره من أئمة السلف يحذرون من أهل الكلام وإن ذبوا عن السنة" (27).

والإمام الآجري (ت 360 هـ) انتصر هو الآخر لهذا المذهب وأيده وقال به كما جاء في كتابه "الشریعة" الذي يقول فيه: "وكل من نسبته أئمة المسلمين إلى

أنه مبتدع بدعة ضلالة فلا ينبغي أن يكلم ولا يسلم عليه ولا يناظر ولا يجادل" ويقول ابن خوز منداد في كتابه الشهادات، كما نقل ذلك عنه بن عبد البر في كتابه الجامع (28). "أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا (أي المالكية) هم أهل الكلام، فكل متكلم فهو من أهل الكلام والبدع أشعريا كان أو غير أشعري ولا تقبل له شهادة في الإسلام أبدا ويهجر ويؤدب على بدعته فإن تمادى عليها استتيب منها".

هذه بعض أقوال هذا الفريق الذي ذم السلف لعلم الكلام وأهله على ظاهره وحرّم بالتالي الاشتغال به وتعلمه وتعاطيه، والسبب في هذه العداوة والخصومة وهذه المواقف المتشددة إزاء علم الكلام يتمثل فيما يلي :

1- إن علم الكلام بدعة في الدين لم يقل به سلف هذه الأمة وخيارها من الصحابة والتابعين، ولو كان خيرا ما تركوه بل أثر عنهم أنهم خصموا من قال به ومارسه وأنكروا عليه، لأن المتكلمين عند هؤلاء تحدثوا "فيما أمسك عنه السلف الصالح من كفيات تعلقات صفات الله تعالى وتقديرها واتحادها في نفسها، وهل هي الذات أو غيرها، وفي الكلام هل هو متحد أو منقسم وعلى الثاني هل ينقسم بالتنوع أو بالوصف إلى غير ذلك مما ابتدعوه مما لم يأمر به الشارع وسكت عنه الصحابة ومن سلك سبيلهم بل نهوا عن الخوض فيه" (29).

2- ما ترتب على هذه البدعة من أمور منكرة ومخالفة لما جاء به نبينا صلى الله عليه وسلم حيث اخترعوا "قوانين جدلية مدار أكثرها على آراء سوفسطائية أو مناقضات لفظية ينشأ بسببها على أخذ فيها شبه ربما يعجز

عنها وشكوك يذهب الإيمان معها" (30).

3- ابتدعوا طرقا لمعرفة الله تعالى لا يقدر عليه إلا الحذاق منهم ومن ثم نشأ لهم القول بتكفير عوام المسلمين حيث " زعموا أن من لم يعرف العقائد الشرعية بالأدلة التي حرروها فهو كافر فضيقوا رحمة الله الواسعة وجعلوا الجنة مختصة بشرذمة يسيرة من المتكلمين" (31)، وكذلك قولهم: "إن أول الواجب الشك إذ هو اللازم عن وجوب النظر أو القصد إلى النظر" (32).

4- كون علم الكلام ليس علما إسلاميا وإنما انتقل إلينا من الثقافات الأجنبية اليهودية والنصرانية، وذلك أن نصارى العراق هم أول من ترجم كتب أرسطو الفيلسوف اليوناني المعروف، وأقاموا عليها دراسات وتفسيرات وتغييرات، وقد ناقش هؤلاء النصارى قضايا فلسفية من قبيل القضاء والقدر وخلق الإنجيل وصفات الخالق ثم إن هؤلاء النصارى احتكوا بالمسلمين بعد الفتح وأسلم بعضهم وترك ديانتهم النصرانية وعن طريق هؤلاء النصارى انتقلت الأفكار الفلسفية إلى المسلمين فظهر علم الكلام عندهم" (33).

وقد ذهب إلى هذا الرأي غير واحد من علماء السنة من القدماء والمحدثين وغيرهم من المستشرقين حيث أشاروا إلى أن سوسن الذي كان نصرانيا هو أول من شكك في القدر وأخذ ذلك عنه معبد الجهني (34).

وعن طريق هذا الرجل انتقل الكلام في القدر والصفات إلى المسلمين.

وممن ذهب إلى هذا القول من القدماء الأستاذ أبو المظفر الإسفراييني

(ت 471 هـ) في كتابه "التبصير في الدين" (35) حيث قال فيه: "وظهر في أيام المتأخرين من الصحابة خلاف القدرية، كانوا يخوضون في القدر

والاستطاعة كمعبد الجهني وغيلان الدمشقي (36)، وكان ينكر عليهم من قد بقي من الصحابة كعبد الله بن عمر وعبد الله بن عباس "

وينقل اللالكائي (ت 416 هـ) في شرح السنة (37) عن الأوزاعي أنه قال : "أول من نطق في القدر من أهل العراق رجل يقال له "سوسن"، كان نصرانيا فأسلم ثم تنصر فأخذ "معبد الجهني" عنه وأخذ غيلان عن معبد".

وعن مسلم بن يسار (ت 100 هـ) أنه قال : "إن معبدا يقول بقول النصراري" (38)، ويقول الإمام الذهبي (ت 746 هـ) في ميزان الإعتدال (39): "معبد الجهني تابعي صدوق ولكنه سن سنة سيئة فكان أول من تكلم في القدر" وهذا الإمام ابن كثير هو الآخر يذهب إلى القول ذاته، حيث يقول : "أول من تكلم في القدر معبد الجهني ويقال إنه أخذ ذلك عن رجل من النصراري من أهل العراق يقال له سوسن وأخذ غيلان عن معبد (40).

ويقول ابن حجر العسقلاني (ت 852 هـ) : "أول من نطق في القدر رجل من أهل العراق يقال له سوسن، كان نصرانيا فأسلم ثم تنصر، فأخذ عنه معبد الجهني وأخذ غيلان عن معبد، إن معبداً كان يقول بقول النصراري، وكان رأس القدرية" (41).

هذه أقوال المتقدمين من العلماء، وهي أيضا أقوال المحدثين منهم، كالأستاذ سيد قطب رحمه الله الذي يرى بأن الكلام عند المسلمين نشأ بتأثيرات يهودية ونصرانية حيث يقول : "وما كان الجدل الكلامي الذي ثار بين علماء المسلمين حول هذه التعبيرات القرآنية إلا آفة من آفات الفلسفة الإغريقية والمباحث اللاهوتية عند اليهود والنصارى عند مخالطتها للعقلية

الصفائية، وللعقلية الإسلامية الناصعة، وما كان لنا اليوم أن نقع في هذه الآفة فنفسد جمال العقيدة وجمال القرآن بقضايا علم الكلام" (42)، كما أن كثيرا من المستشرقين يذهبون إلى هذا الرأي أمثال "دي بور" الذي يقول "وقد نشأت البواكير العقلية عند المسلمين من مؤثرات نصرانية مصطبغة بالفلسفة اليونانية" (43).

بالإضافة إلى هذه العوامل التي بررت رفض هذا الفريق للكلام ولأهله فإن هناك مبررا آخر وعاملا آخر له أهميته في تأكيد هذا الموقف وهو رجوع كثير من المتكلمين البارعين عن الكلام ورفضهم له بعد الممارسة الطويلة، والذين صدرت عنهم أقوال في ذمه والتحذير منه لأنه بعد التجربة تأكد لهم بأنه لا فائدة تجنى من ممارسته وتعاطيه "لأن المتكلمين اعتمدوا على مقدمات تسلموها من خصومهم وكان أكثر خوضهم في استخراج مناقضات الخصوم ومؤاخذتهم بلوازم مسلماتهم وهذا قليل النفع" (44) وهو الأمر الذي يؤكد الإمام الغزالي رحمه الله أيضا حين يقول: "وأما منفعتة - أي علم الكلام - فقد يظن أن فائدته كشف الحقائق ومعرفتها على ماهي عليه وهيئات فليس في الكلام وفاء بهذا الطلب الشريف، ولعل التخبيط والتضليل فيه أكثر من الكشف والتعريف وهذا إذا سمعته من محدث أو حشوي خطر ببالك أن الناس أعداء ما جهلوا فاسمع هذا ممن خبر الكلام ثم تلاه بعد حقيقة الخبرة وبعد التغلغل فيه إلى منتهى درجة المتكلمين وجاوز ذلك إلى التعمق في علوم أخرى تناسب نوع الكلام وتحقق أن الطريق إلى حقائق المعرفة من هذا الطريق مسدود ولعمري لا ينفك الكلام عن الكشف وتعريف وإيضاح لبعض الأمور ولكن على الدور في أمور جليلة تكاد تفهم قبل التعمق في صنعة الكلام

{الإحياء / 168}.

فمن هؤلاء الأعلام الذين نقل عنهم أنهم رجعوا عن الكلام الإمام أبو المعالي الجويني رحمه الله (ت 478هـ) الذي كان يقول : "لو استقبلت من أمري ما استدبرت ما اشتغلت بالكلام" (45).

وكان يقول أيضا : "يا أصحابنا لا تشتغلوا بالكلام فلو عرفت أن الكلام يبلغ بي ما بلغ ما اشتغلت به" (46).

وحكى أبو الفتح الطبري الفقيه قال : "دخلت على أبي المعالي في مرضه فقال : "أشهدوا علي أني قد رجعت عن كل مقالة تخالف السنة وأنى أموت على ما يموت عليه عجائز نيسابور" (47).

ومنهم الوليد بن أبان الكرابيسي (ت 214هـ) الذي كان إماما في علم الكلام ثم رجع عنه، ولما حضرته الوفاة قال لبنيه : "أتعلمون أن أحدا أعلم مني ؟ قالوا : "لا" قال : "أفتتهموني ؟ قالوا : "لا" قال فإني أوصيكم أفتقبلون ؟ قالوا : "نعم" قال : "عليكم بما عليه أهل الحديث فإني رأيت الحق معهم" (48).

وهذا أبو الوفاء بن عقيل (ت 513 هـ) الذي كان معتزليا رغم أنه حنبلي في الفروع وهذا من العجائب والغرائب ثم تاب وأشهد على نفسه بذلك وصحت توبته، كما يقول ابن حجر العسقلاني في لسان الميزان (49) يقول بعد توبته : "لقد بلغت في الأصول طول عمري ثم عدت القهقري إلى مذهب الكتب" (50).

وهذا الإمام الشهرستاني (ت 548 هـ) صاحب نهاية الإقدام وغيره من

المصنفات الممتعة، ينقل عنه هو الآخر رجوعه عن الاشتغال بعلم الكلام بعد الممارسة الطويلة له، ويظهر ذلك من هذه الأبيات التي قالها في وصف حاله مع هذا العلم حيث يقول :

لعصري لقد طفت المعاهد كلها وسيرت طرفي بين تلك المعاهد
فلم أر إلا واضعا كف حائر على ذقنه أو قارعا سن نادم

ثم قال : "عليكم بدين العجائز فإنه أسنى الجوائز" (51).

ومتكلم آخر لا يجارى في الكلام والعلوم المختلفة، وهو الإمام فخر الدين الرازي (ت 606 هـ) صاحب التفسير المشهور، الذي يدل على عقلية جبارة وذكاء حاد يصل هو الآخر إلى النتيجة نفسها التي يقول فيها : "لقد أختبرت الطرق الكلامية والمناهج الفلسفية فما رأيت فيها فائدة تساوي الفائدة التي وجدتها في القرآن العظيم، لأنه يسعى إلى تسليم العظمة والجلال بالكلية لله تعالى. ويمنع من التعمق في إيراد المعارضات والمناقضات وما ذلك إلا للعلم بأن العقول البشرية تتلاشى وتضمحل في تلك المضايق العميقة والمناهج الخفية"،

ومن شعره في هذا المعنى :

نهاية إقدام العقول عقال وأكثر سعى العالمين ضلال

ولم نستفد من بحثنا طول عمرنا سوى أن جمعنا قيل وقالوا (52).

وبعد أن حرم هؤلاء الإشتغال بعلم الكلام بناء على ما فهموه من أقوال السلف منعوا أيضا جدال المبتدعة من أهل الفرق خشية الوقوع في بدعتهم وخوفا من أن يصيبهم شيء من أضرارهم، هذا أولا، وثانيا لأن في جدالهم

طريقا إلى نشر بدعتهم وباطلهم ويكون ذلك سببا في فتنة الناس عن دينهم، وفي ذلك يقول الآجري : " فإن قال قائل لم لا أناظره وأجادله وأرد عليه قوله ؟ قيل له لا يؤمن عليك أن تناظره وتسمع منه كلاما يفسد عليك ويخدعك بباطله الذي زين له الشيطان فتهلك أنت" (53).

ويقول الإمام الخطابي (ت 388 هـ) في بيان السبب في ترك السلف النظر في علم الكلام ومناظرة أهله مبينا أن ذلك ليس عن عجز منهم: " بل إنما تركوا هذه الطريقة وأعرضوا عنها لما تخوفوه من فتنتها وحذروه من سوء مغبتها" (54).

ويقول اللالكائي : " فما جنى على المسلمين جناية أعظم من مناظرة المبتدعة ولم يكن لهم قهر وإذلال أعظم مما تركهم السلف على تلك الحالة يموتون من الغيظ كمدا ودردا ولا يجدون إلى إظهار بدعتهم سبيلا حتى جاء المغرورون ففتحو لهم إليها طريقا وصاروا لهم إلى هلاك الإسلام دليلا حتى كثرت بينهم المشاجرة وظهرت دعوتهم بالمناظرة وطرقت أسماع من لم يكن عرفها من الخاصة والعامة" (55).

ويحدثنا الخطابي عن الطريقة التي سوغ بها العلماء اللجوء إلى جدال أهل البدع بعد ذكره للأئمة الماضين وإمساكهم عن ذلك.

فلما تأخر الزمان بأهله وفترت عزائمهم في طلب حقائق علوم الكتاب والسنة وقلت عنايتهم واعترضهم الملحدون بشبههم والمتحذلقون بجدلهم حسبوا أنهم إن لم يردوهم عن أنفسهم بهذا النمط من الكلام ولم يدافعوهم بهذا النوع من الجدل لم يقووا بهم ولم يظهروا في الحجاج عليهم، فكان ذلك ضلة

من الرأي وغبنا فيه وخدعة من الشيطان والله المستعان" (56).
هذه أقوال الفريق الأول وأدلتهم ومبرراته في ذم الكلام وأهله وذم الجدل
والتحذير منه.

الفريق الثاني، هو بخلاف الأول، يرى أن علم الكلام علم ضروري للدفاع عن
عقائد الإسلام ضد كل أشكال الابتداع، وبخاصة إذا علمنا أن هناك من
المبتدعة من لا يؤمن بأدلة الكتاب والسنة، فكيف يسوغ لنا أن نرد عليهم
بهذه الأدلة وهم لا يؤمنون بها، ولقد كان هذا العامل من الأسباب التي دفعت
أهل السنة إلى النظر في الكلام والاشتغال به بعدما كانوا قبل ذلك محجمين
عنه، كما يقول الإمام البيهقي في تبرير اللجوء إلى الطرق الكلامية لمجادلة
المبتدعة: "وأهل البدع في زمننا لا يكتفون بالخبر ولا يقبلونه، فلا بد من رد
شبههم إذا أظهروها بما هو حجة عندهم" {مناقب الشافعي : 454/1} وهو
نفس التبرير الذي ذكره ابن العربي عند حديثه عن الغزالي الذي كان يرد على
الفلاسفة بلغتهم لأن هؤلاء: "كانوا يهزؤون بتلك الردود ويضحكون منها (أي
النصوص القرآنية والحديثية) فانتدب أبو حامد للرد عليهم بلغتهم ومكافحتهم
بلسانهم والنقض عليهم بأدلتهم فأفاد وأبدع في ذلك كما أراد الله"
{ العواصم من القواصم 101/3 }.

وأما ما ورد عن السلف من ذم الكلام وأهله والتحذير منه ونبذ، فليس على
إطلاقه وليس على ظاهره كما قال الأئمة، بل هو محمول على كلام المبتدعة،
فهذا الإمام البيهقي يفسر أقوال الشافعي في النهي عن الكلام والتحذير منه،
ويحملها على كلام أهل البدع فيقول: "إنما أراد الشافعي - رحمه الله - بهذا
الكلام حفصا (الفرد) وأمثاله من أهل البدع وهذا مراده بكل ما حكى عنه في

ذم الكلام وذم أهله" (57).

ويعلق على قول الشافعي : "لأن يلقي العبد الله بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيء من هذه الأهواء بقوله : "إنما أراد ذم مذهب القدرية، ألا تراه قال "بشيء من هذه الأهواء" (58)، وأما قول الشافعي : "من ارتدى الكلام لم يفلح" إنما يعني به كما قال البيهقي أيضا : "كلام أهل الأهواء الذين تركوا الكتاب والسنة وجعلوا معولهم عقولهم" ويقول في موضع آخر : "الكلام المذموم إنما هو كلام أهل البدع الذي يخالف الكتاب والسنة، فأما الكلام الذي يوافق الكتاب والسنة وبين بالعقل فإنه محمود مرغوب فيه عند الحاجة" ويعلق على كلام الشافعي -دائما- الذي يقول فيه : "كل متكلم على الكتاب والسنة فهو الحد الذي يجب، وكل متكلم على غير أصل كتاب ولا سنة فهو هذيان" يعلق بقوله : "وفي هذه الحكاية ما يدل على أنه إنما كره الكلام ما ليس له أصل في الكتاب أو السنة وبالله التوفيق" (59).

وكيف يكون علم الكلام مذموما عند هؤلاء وهم قد تكلموا وألفوا فيه وناظروا فيه فالإمام الشافعي نفسه كان يتقن الكلام ومناظرته مع حفص الفرد في كلام الله وفي زيادة الإيمان ونقصانه، وكيف أنه قطعه وانتصر عليه دليل قاطع على ذلك وهو القائل : "أحكمت الكلام قبل الفقه".

والإمام مالك هو الآخر تلقى هذا العلم عن رجاله المتقنين له أمثال ابن هرمز (ت 148 هـ) الذي لازمه الإمام مالك سبع سنين وقيل ثمان لم يخلطه بغيره، يدرس عليه هذا العلم، وابن هرمز هذا -كما يقول مالك- : "كان من أعلم الناس بالرد على أهل الأهواء وما اختلف فيه الناس" (60).

والإمام مالك نفسه ألف رسالة في الرد على أهل الأهواء هي من خيار الكتب الدالة على سعة علمه في هذا الباب كما يقول القاضي عياض في ترتيب المدارك.

وكما ذهب هذا الفريق إلى إباحة الإشتغال بعلم الكلام، ذهب أيضا إلى جواز مناظرة المخالفين من أهل البدع وجدالهم وإبطال أدلتهم وتعلم طرقهم وليس صحيحا أن في مناظرتهم وجدالهم نشرا لمقالتهم وضلالهم، بل إن السكوت عليهم هو الذي جرأهم على دين الله، وساعدهم على نشر باطلهم، والسلف لم يخوضوا في هذا العلم إلا عندما أظهر المبتدعة بدعهم ونشروا باطلهم عند ذلك انتدب أهل السنة للرد عليهم وكشف شبههم وفي ذلك يقول الإمام ابن عساكر في تبيين كذب المفتري (ص 99): "فلما ظهرت فيما بعد أقوال أهل البدع واشتهرت وعظمت البلوى اشتهرت بفتنتهم على أهل السنة وانتشرت انتدب للرد عليهم ومناظرتهم أئمة أهل السنة لما خافوا على العوام من الابتداع والفتنة" وكيف تكون مناظرة أهل الباطل باطلة والقرآن قد ندب إليها وحث عليها في مواضع كثيرة، وذكر مجادلة الأنبياء لأقوامهم وإفحامهم لهم وانتصارهم عليهم، بمثل قوله تعالى: "قالوا يا نوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا" {هود: 32}، وقوله: "وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم على قومه" {الأنعام: 83} وقوله: "ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه" {البقرة: 248}، وأمثال هذا، فهذا النوع - كما يقول ابن تيمية - رحمه الله: "قد يكون واجبا أو مستحبا وما كان كذلك لم يكن مذموما في الشرع" (61).

ويقول القرطبي في معنى هذه الآيات مشيرا إلى دلالتها على إثبات

المناظرة في الدين : "وتدل على إثبات المناظرة والمجادلة وإقامة الحجة، وفي القرآن الكريم والسنة من هذا كثير لمن تأمله، قال الله تعالى : " قل هاتوا برهانكم" (البقرة : 11) وقد وصف خصومة إبراهيم عليه السلام مع قومه ورده عليهم في عبادة الأوثان كما في سورة الأنبياء وغيرها، وقال في قصة نوح عليه السلام : "قالوا يانوح قد جادلنا فأكثرنا جدالنا" وكذلك مجادلة موسى عليه السلام مع فرعون إلى غير ذلك من الآي، فهو كله تعليم من الله عز وجل للسؤال والجواب والمجادلة في الدين لأنه لا يظهر الفرق بين الحق والباطل إلا بظهور حجة الحق ودحض حجة الباطل" (62).

فهذا النوع -إذا- من المجادلة ليس مذموما، بل هو ممدوح مندوب إليه بل قد يكون واجبا لمن قدر عليه لأنه وسيلة لإظهار الحق وإبطال الباطل وهو من البدع المحمودة وليست مذمومة كما ذكر الإمام البيهقي تعليقا على تقسيم الشافعي البدعة إلى مذمومة وممدوحة، حيث قال : "فكذا -أي من البدع المحمودة- مناظرة أهل البدع إذا أظهروها وذكرها شبههم فيها وجوابهم عنها وبيان بطلانهم فيها"، بل هي عند العز بن عبد السلام من أقسام البدع الواجبة كما ذكر ذلك الإمام ابن حجر في فتح الباري، وأما الجدال المذموم، فهو الجدال بالباطل لدحض الحق وإبطاله، وهذا النوع هو الذي ذمه القرآن وأبطله كما في قوله تعالى : "هاأنتم هؤلاء حاججتم فيما لكم به علم فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم" {أل عمران : 65}، وقوله : "ما يجادل في آيات الله إلا الذين كفروا" {غافر : 4} وقوله "وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق" {غافر : 5}. فالمراد بالجدال في آيات الله هنا كما يقول القرطبي : "الجدال بالباطل من

الطعن فيها والقصد إدحاض الحق وإطفاء نور الله تعالى، وأما الجدل فيها لإيضاح ملتبسها وحل مشكلها ورد أهل الزيغ عنها فأعظم جهاد في سبيل الله" (63).

ويقول أيضا في شرحه لحديث: "أبغض الرجال إلى الله الألد الخصم" الذي أخرجه البخاري ومسلم مبينا المقصود من هذا الشخص: "هذا الشخص الذي يبغضه الله هو الذي يقصد بخصومته مدافعة الحق وردة بالأوجه الفاسدة والشبه الموهمة وأشد ذلك الخصومة في أصول الدين كما يقع لأكثر المتكلمين المعرضين عن الطرق التي أرشد إليها كتاب الله وسنة -رسوله صلى الله عليه وسلم- وسلف الأمة فتح الباري: 349/12.

فهذا النوع -كما نرى- هو الذي ذمه السلف لأنه مخالف للكتاب والسنة وهذا لا يكون في نفس الأمر إلا باطلا.

"فالمذموم شرعا ما ذمه الله ورسوله كالجدل بالباطل والجدل بغير الحق بعدما تبين" (64).

ومن هنا يظهر لنا بأن هناك نوعين من الجدل، نوع محمود ومرضي ونوع مذموم ومحرم، والمذموم أنواع كثيرة منه ما يكون لدفع الحق أو تحقيق العناء، أو ليلبس الحق بالباطل، أو لما لا يطلب به تعرف ولا تقرب، أو للممارسة وطلب الجاه والتقدم إلى غير ذلك من الوجوه المنهي عنها.

وأما الجدل المحمود المدعو إليه فهو يحق الحق ويكشف عن الباطل ويهدف إلى الرشد مع من يرجى رجوعه عن الباطل إلى الحق (65).

ولكن هذه الإباحة وهذا الندب إلى مجادلة المبتدعة ليس على إطلاقه بل

قيده بتقييدات وضوابط وشروط ينبغي لمن ينتدب لهذا الأمر أن يراعيها حتى لا يقع في المحذور.

وأول هذه الضوابط أن يحتاج إلى هذا الأمر ويضطر إليه وأيضاً أن يرجى رد صاحب الباطل عن باطله وصاحب البدعة عن بدعته، فإذا توفر هذا الشرط فلا مانع من الجدل، بل الجدل في هذا الموضع مندوب إليه، يقول ابن عبد البر: "إلا أن يضطر أحد إلى الكلام فلا يسعه السكوت إذا طمع برد وخشي الباطل" وصرف صاحبه عن مذهبه مخشي ضلال عامة أو نحو هذا" (66).

ويقول السيوطي في هذا الضابط أيضاً: "إلا أن يرى موضع حاجة يظن أنه إذا تكلم بالحق قبل منه ويحذر أن يخطئ فيرد الباطل بالباطل" (67).

وهو ما أكده ابن تيمية وقرره حيث كان يرى بأنه يجوز مخاطبة أهل الاصطلاح باصطلاحهم إذا احتيج إلى ذلك وكانت المعاني صحيحة، وإنما كرهه الأئمة إذا لم يحتج إليه (68).

وأما الشرط الثاني أو الضابط الثاني الذي وضعه العلماء، فهو أن يكون المتولي لهذا الأمر - أي مجادلة المبتدعة والخصوم - متمكناً من هذا النوع من العلم حتى لا يقدروا عليه، فيكون ذلك سبباً في التمكين للباطل ودحض الحق، وقد حمل العلماء المنع من الجدل في القرآن على هذا يقول القرطبي عند تفسيره لقوله تعالى: "وجادلوا بالباطل ليدحضوا به الحق" {غافر: 5}: "في الآية دليل على المنع من الجدل لمن لا يعلم له والحظر على من لا تحقيق عنده" (69).

ويقول ابن تيمية أيضاً في بيان هذا الأمر: "والمقصود أنهم نهوا عن

المناظرة لمن لا يقوم بواجبها أو مع من لا يكون في مناظرته مصلحة راجحة أو فيها مفسدة راجحة فهذه أمور عارضة تختلف باختلاف الأحوال" (70).

وهذا ما أكده مالك في رسالته لابن فروخ الذي كان قد كتب إلى مالك يخبره أن بلاد المغرب كثيرة البدع وأنه ألف لهم كتابا في الرد عليهم، فكتب إليه مالك يقول له: "إن ظننت ذلك بنفسك خفت أن تنزل وتهلك لا يرد عليهم إلا من كان ضابطا عارفا بما يقول لا يقدر أن يعرجوا عليه فهذا لا بأس به وأما غير ذلك فإنني أخاف أن تكلمهم فتخطئ فيمضوا على خطئك" (71).

وبعد، فهذه لمحة موجزة ومحاولة متواضعة في بيان قضية علمية لطالما شغلت المشتغلين بالفكر الإسلامي في الجانب العقدي منه، وكانت مجالا واسعا لاختلاف الآراء وإثراء هذا الجانب بكثير من المؤلفات والمصنفات التي تنتصر لوجهات النظر المختلفة في هذه القضية، وقد حاولت قدر الإمكان، أن أكون أمينا في نقل الأقوال وموضوعيا في معالجة المسألة، وقد تبين لي بعد هذا أن المذهب الراجح والرأي الصواب هو ما ذهب إليه الفريق المبيح للإشتغال بعلم الكلام والرد على المخالفين من أهل البدع نظرا لأدلتهم القوية التي استدلو بها، وأيضا للواقع المعيش، إذ لا يمكن أن يظل المسلمون ساكتين وصامتين، وهم يرون بأعينهم المبتدعة يبذلون كل جهدهم، ويتخذون كل السبل والوسائل من أجل نشر بدعهم وباطلهم.

هذا وإن كنت قد وفقت فذلك من الله، وإن كانت الأخرى فذلك مني ومن الشيطان والله ورسوله بريئان.

الهوامش

- 1- (23/1 - 24) .
- 2- (5/2) .
- 3- ص : 18 .
- 4- ص : 423 .
- 5- (95/2) .
- 6- هو أبو عبد الله مصعب بن ثابت بن الخليفة عبد الله بن الزبير بن العوام، الأسدي الزبيري المدني، حدث عن أبيه وعطاء بن أبي رباح ومحمد بن المنكدر وغيرهم، وعنه عبد العزيز الدراودي وحاتم بن إسماعيل بن عمر الواقدي وغيرهم، كان من أعبد الناس حتى قيل عنه إنه يبس من العبادة، توفي سنة 157 هـ وهو ابن ثلاث وسبعين سنة، ترجمته في الجرح والتعديل لابن أبي حاتم : 304/8، وسير أعلام النبلاء : 29/7-30.
- 7- إذا قال الإمام مالك : "وأهل العلم عندنا فالمقصود بهم : ربيعة الرأي وابن هرمز : أنظر التمهيد لابن عبد البر : 4/3 .
- 8- هو أبو محرز الراسبي ، جهم بن صفوان، السمرقندي، أس الضلالة ورأس الجهمية، كان صاحب ذكاء، وجدال وكان ينكر الصفات بدعوى التنزيه ويقول بخلق القرآن ، قتل سنة 128 قتلته مسلم بن أحوز، ترجمته في : سير أعلام النبلاء : / 26-27 ، تاريخ الطبري : 220/7 .
- 9- التمهيد 233/19 .
- 10- صون المنطق : 32 .
- 11- هو الإمام أبو سعيد عبد الرحمن بن مهدي الإمام الناقد المجود أحد الحفاظ ، سمع من خلق كثير منهم شعبة وسفيان الثوري، وحمام بن سلمة وغيرهم، وعنه ابن المبارك وابن أبي شيبة وغيرهما، كان إماما حجة قدوة في العلم والعمل ، توفي بالبصرة سنة : 198 وكانت ولادته سنة 135 ، وترجمته في طبقات ابن سعد : 297/7 ، المعارف لابن قتيبة ص : 513 ، حلية الأولياء لأبي نعيم الأصبهاني : 63-3/9 .
- 12- هو أبو عثمان عمرو بن عبيد بن باب، ولد في بلخ سنة 80 وكان جده من سبي فارس تتلمذ أول الأمر للحسن البصري ثم انفصل عنه هو وواصل بن عطاء، توفي سنة 144 ، ترجمته في البيان والتبيين للجاحظ : 23/1، سير أعلام النبلاء للذهبي 104/6 - 106 .
- 13- صون المنطق والكلام عن فني المنطق والكلام للسيوطي : 32 - 33 .

- 14- هو صبيغ بن حسل، كان من أهل الأهواء، كان يسأل عن متشابه القرآن وقصته مع عمر بن الخطاب مشهورة، ذكرها غير واحد وهي أن صبيغا هذا جاء إلى عمر يسأله عن المتشابه ويتكلم فيما لا يعنيه مما قد يحدث فتنا بين العامة فطلبه عمر وقال له: "من أنت؟ قال عبد الله صبيغ، فقال: أنا عبد الله عمر، فجعل يضربه بعراجين النخل حتى دمي رأسه، فقال صبيغ عند ذلك: حسبك يا أمير المؤمنين، فقد ذهب الذي كنت أجدّه في رأسي ثم نفاه عمر إلى البصرة حتى صلح حاله.
- وروي اللالكائي بسنده عن رجل يقال له "فلان بن زرعة" عن أبيه أنه قال: لقد رأيت صبيغ بن حسل بالبصرة: كأنه بعير أجرب يجيئ إلى الحلق فكلما جلس إلى حلقة قاموا وتركوه فإذا جلس إلى قوم لا يعرفونه ناداهم أهل الحلقة الأخرى عزمة أمير المؤمنين: انظر شرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي: 636/3 وسنن الدارمي: 54/1.
- 15- أبو نعيم في الحلية: 116/9، والبغوي في شرح السنة 218/1، وابن عبد البر في الإنتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء ص: 80 والبيهقي في مناقب الإمام الشافعي: 46/1.
- 16- تبين كذب المفتري لابن عساكر ص 335، ومناقب الشافعي للرازي ص 182.
- 17- مناقب الإمام الشافعي للرازي ص: 60.
- 18- صون المنطق ص: 150.
- 19- هو أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن حنبل الشيباني أخذ عن أبيه ويحيى بن معين وغيرهما، وتولى القضاء في أماكن مختلفة بخراسان، توفي سنة: 290، وكانت ولادته سنة 213، ترجمته في تاريخ بغداد: 375/9 - 376، مناقب الإمام أحمد لابن الجوزي ص: 306، تذكرة الحفاظ للذهبي: 665/2.
- 20- مناقب الإمام أحمد ص: 254.
- 21- هو أبو عبد الله الحارث بن أسد المحاسبي من شيوخ الصوفية توفي سنة: 243، ترجمته في طبقات الشافعية: 275/2، طبقات الصوفية للسلمي ص: 56.
- 22- إحياء علوم الدين للإمام الغزالي: 164/1، طبقات الشافعية لابن السبكي: 278/2.
- 23- صون المنطق والكلام ص: 150.
- 24- هو أبو عبد الله سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، كان ثقة مأمونا وكان عابدا، توفي سنة 151 وكانت ولادته سنة: 97، ترجمته في طبقات بن سعد: 371/6، المعارف لابن قتيبة ص: 497، سير أعلام النبلاء: 229/7.
- 25- صون المنطق ص: 150.

- 26- درء تعارض العقل والنقل لابن تيمية 288/7، وترتيب المدارك للقاضي عياض : 403/1، وسير أعلام النبلاء : 199/9.
- 27- فضل علم السلف على الخلف ص : 105.
- 28- 96/2.
- 29- فتح الباري : 349/13 نقلا عن القرطبي في المفهم.
- 30- المصدر نفسه.
- 31- المصدر نفسه.
- 32- المصدر نفسه.
- 33- النصرانية وعلم الكلام عند المسلمين مقال لجاسم صكبان نشر بمجلة التربية بالعراق العدد 1 سنة 1979 ص : 199.
- 34- هو معبد بن خالد الجهني البصري : اختلفوا في إسم أبيه وهو أول من تكلم في القدر، رأى من يتعلل في المعصية بالقدر فأراد أن يرد عليه فأخطأ الطريق وقال : "لا قدر والأمر أنف" فنيذه الصحابة والتابعون، قال أبو حاتم : قدم المدينة فأفسد بها ناسا، خرج مع ابن الأشعث فقتله الحجاج بعد سنة 80، ترجمته في التاريخ الكبير للبخاري (369/7) سير أعلام النبلاء 185/4.
- 35- ص 13. 40.
- 36- هو أبو مروان غيلان بن مسلم الدمشقي، كان أتباعه من أوئل القدرية، قتله هشام بن عبد الملك سنة : 105، ترجمته في : البيان والتبيين للجاحظ (395/1)، الفرق بين الفرق لعبد القاهر البغدادي (ص 190) لسان الميزان (424/4).
- 37- أنظر تعليق الكوثري على التبصير في الدين (ص 40).
- 38- النصرانية وعلم الكلام عند المسلمين، مرجع سابق (ص 199).
- 39- (141/1).
- 40- البداية والنهاية (34/9).
- 41- تهذيب التهذيب (266/10).
- 42- في ضلال القرآن (53/1).
- 43- النصرانية وعلم الكلام، مرجع سابق ص (203).
- 44- المنقذ من الضلال للإمام الغزالي (ص 67).
- 45- سير أعلام النبلاء (473/18).
- 46- نفس المصدر (474/18).

- 47- نفس المصدر.
- 48- الروض الباسم في الذب عن سنة أبي القاسم لابن الوزير (14/2).
- 49- (243/4).
- 50- الروض الباسم - مرجع سابق (14/2).
- 51- نهاية الإقدام في علم الكلام (3-4) طبعة الفرد جوم بدون تاريخ -الروض الباسم (14/2-15).
- 52- طبقات الشافعية لابن السبكي (8/91 - 96).
- 53- كتاب الشريعة (340/1).
- 54- درء تعارض العقل والنقل (286/7).
- 55- صون المنطق (ص 107).
- 56- درء تعارض العقل والنقل (286/7-287).
- 57- مناقب الشافعي للبيهقي (453/1).
- 58- نفس المصدر.
- 59- نفس المصدر.
- 60- الجامع لابن أبي زيد القيرواني (ص 149).
- 61- درء تعارض العقل والنقل (156/7).
- 62- تفسير القرطبي (286/3).
- 63- المصدر السابق.
- 64- درء تعارض العقل والنقل (174/7).
- 65- الكافية في الجدل للجويني تحقيق فوقية حسين ص 22-23 مطبعة عيسى حلي - القاهرة (1399 / 1979).
- 66- جامع بيان العلم وفضله (2/94 - 95).
- 67- صون المنطق - مرجع سابق - (ص 84).
- 68- موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول (23/1).
- 69- تفسير القرطبي (108/4).
- 70- موافقة صحيح المنقول لصريح المعقول (24/1).
- 71- طبقات أبي العرب (ص 108).